

Distr.: Limited  
10 February 2015  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة الثالثة والخمسون

١٣-٤ شباط/فبراير ٢٠١٥

البند ٣ (ب) '٤'

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة

الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:

استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها

ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية: خطة عمل

مدير الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيس اللجنة، السيدة يمينة هاسي - محسن

(ألمانيا) بناء على مشاورات غير رسمية

توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع

القرار التالي:

طرائق ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدير الدولية المتعلقة بالشيخوخة

لعام ٢٠٠٢

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى أنه طلب إلى الدول الأعضاء في خطة عمل مدير الدولية المتعلقة

بالشيخوخة، ٢٠٠٢، التي اعتمدها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة المعقودة في مدريد



الرجاء إعادة استعمال الورق



في الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢<sup>(١)</sup> إجراء استعراض منهجي لتنفيذ الخطة بوصف ذلك أمراً ضرورياً لنجاحها في تحسين مستوى معيشة المسنين،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعا، في قراره ١٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني إلى المشاركة في نهج ينطلق من القاعدة لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

وإذ يضع في اعتباره أن لجنة التنمية الاجتماعية قررت، في قرارها ١/٤٢ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، إجراء استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد كل خمس سنوات<sup>(٢)</sup>،

وإذ يشير إلى أنه لاحظ، في قراره ٧/٢٠١٤ المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، أن العملية الثالثة لاستعراض وتقييم خطة عمل مدريد ستجري في عام ٢٠١٧ خلال الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنمية الاجتماعية،

وإذ يحيط علماً بأعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة وبإسهامه في تنفيذ خطة عمل مدريد ومتابعتها،

وإذ يسلم باستمرار الحاجة إلى إيلاء الاعتبار الواجب لحالة المسنين في إطار المناقشة الجارية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يحيط علماً بتعيين مجلس حقوق الإنسان الخبير المستقل المعني بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان<sup>(٣)</sup>، الذي تشمل ولايته تقييم الآثار المترتبة على تنفيذ خطة عمل مدريد في حقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup>،

١ - يقر الجدول الزمني لتنفيذ ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة، ٢٠٠٢<sup>(١)</sup>، على النحو المبين في تقرير الأمين العام الذي ينص في جملة أمور على أن يتم الاستعراض العالمي في عام ٢٠١٨<sup>(٤)</sup>؛

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٦ (E/2004/26)، الفصل الأول، الفرع هاء.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/68/53/Add.1)، الفصل الثالث، القرار ٢٠/٢٤.

(٤) E/CN.5/2015/4.

- ٢ - يقرر أن تتبع الإجراءات المتعلقة بثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد النظام الداخلي المحدد لعملية الاستعراض والتقييم الثانية؛
- ٣ - يدعو الدول الأعضاء إلى تحديد الإجراءات التي اتخذتها منذ ثاني عملية استعراض وتقييم، بهدف تقديم هذه المعلومات إلى اللجان الإقليمية خلال عام ٢٠١٧، ويدعو كل دولة عضو إلى أن تقرر لنفسها الإجراءات أو الأنشطة التي تعتمزم استعراضها، باستخدام نهج تشاركي ينطلق من القاعدة؛
- ٤ - يشجع الدول الأعضاء على إنشاء أو تعزيز هيئة أو آلية تنسيق وطنية، حسب الاقتضاء، من أجل القيام، في جملة أمور، بتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك استعراضها وتقييمها؛
- ٥ - يشجع أيضا الدول الأعضاء على أن تستخدم على نحو أكمل، في حدود ما تسمح به ظروفها الوطنية الخاصة، نهجا تشاركيا ينطلق من القاعدة إزاء استعراض وتقييم خطة عمل مدريد، وذلك بدعوة جهات منها منظمات المسنين إلى المشاركة في عمليات الاستعراض على الصعيدين الوطني والإقليمي من خلال تقديم آراء اعضائها بشأن تنفيذ خطة عمل مدريد وبشأن خطط العمل الإقليمية؛
- ٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى أن تنظر في أن تستخدم، في عمليات الاستعراض والتقييم الوطنية التي تضطلع بها، صيغة تجمع بين استقاء البيانات الكمية والبيانات النوعية التشاركية وتحليلها، تشمل عند الاقتضاء، تبادل أفضل الممارسات في جمع البيانات على هذا النحو؛
- ٧ - يطلب إلى اللجان الإقليمية مواصلة تسهيل عملية الاستعراض والتقييم على المستوى الإقليمي، بما في ذلك، عند الاقتضاء، من خلال التشاور مع الهيئات الإقليمية ذات الصلة، بطرق منها:
- (أ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، عند الطلب، في تنظيم عمليات الاستعراض والتقييم الوطنية التي تضطلع بها؛
- (ب) تنظيم اجتماعات استعراضية إقليمية؛
- (ج) اعتماد نهج شامل ومتسق ومنسق إزاء مشاركة المجتمع المدني في عمليات التخطيط والتقييم لعملية الاستعراض والتقييم؛
- (د) تعزيز التواصل وتبادل المعلومات والخبرات؛

- (هـ) تقديم تحليل للنتائج الرئيسية، وتحديد مجالات العمل ذات الأولوية الرئيسية والممارسات الجيدة، واقتراح استجابات تتعلق بالسياسة العامة بحلول عام ٢٠١٧؛
- ٨ - يطلب إلى منظومة الأمم المتحدة مواصلة تقديم الدعم للدول الأعضاء في الجهود الوطنية التي تبذلها في مجال الاستعراض والتقييم، بتزويدها، بناء على طلبها، بالمساعدة التقنية لبناء القدرات؛
- ٩ - يشجع الدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة على أن تتولى، عند الاقتضاء، تقديم الدعم إلى اللجان الإقليمية في تيسير عملية الاستعراضات والتقييمات وفي تنظيم اجتماعات إقليمية لاستعراض نتائج الاستعراضات والتقييمات الوطنية في عام ٢٠١٧؛
- ١٠ - يدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك وكالات المنظومة وصناديقها وبرامجها، إلى اتخاذ تدابير محددة لتعميم مسائل الشيوخوخة، بما في ذلك آراء المسنين، في عمليات البرمجة الخاصة بها وفي ولايات الأمم المتحدة القائمة؛
- ١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخامسة والخمسين في عام ٢٠١٧ تقريراً يتضمن تحليلاً للنتائج الأولية لعملية الاستعراض والتقييم الثالثة إلى جانب تحديد القضايا السائدة والناشئة والخيارات ذات الصلة في مجال السياسة العامة؛
- ١٢ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة، في دورتها السادسة والخمسين في عام ٢٠١٨، تقريراً يتضمن نتائج عملية الاستعراض والتقييم الثالثة إلى جانب تحديد القضايا السائدة والناشئة والخيارات ذات الصلة في مجال السياسة العامة.